



الجمهورية اللبنانية

وزارة الاقتصاد والتجارة

المديرية العامة للاقتصاد والتجارة

تقرير حول الأعمال الادارية للمديرية العامة للاقتصاد والتجارة للعام ٢٠٢١ والبرامج المعدّة للعام ٢٠٢٢.

أولاً: في أعمال المديرية العامة للاقتصاد والتجارة

1.1 مديرية حماية المستهلك

قامت مديرية حماية المستهلك بالعديد من الأعمال أبرزها:

- مراقبة اسعار السلع والمواد الاستهلاكية في الشركات والمؤسسات والسوبرماركت ونقاط البيع للتأكد من التزامها بنسب الارباح التجارية وعدم رفع الاسعار بطريقة غير مبررة وللتأكد من عدم مخالفة القانون رقم ٢٠٠٥/٦٥٩ والمرسوم الاشتراعي رقم ٨٣/٧٣ لاسيما المواد ٥، ٨٠٧، ١٤، و١٦ وكذلك القرار رقم ١/٢٧٧ كما لمكافحة الاحتكار والمضاربة غير المشروعة

- مراقبة الشركات والمؤسسات الموردة التي استفادت من برنامج الدعم بموجب القرار رقم ١/٨٧/أ.ت تاريخ ١٥ اب ٢٠٢٠ للتأكد من عدم تخزين السلع والمواد الغذائية والاستهلاكية والمحروقات والتلاعب بأسعارها أو احتكارها.
- كثيف اعمال المراقبة على قطاع المولدات الكهربائية للتأكد من الالتزام بقرار وزير الاقتصاد والتجارة بتركيب العدادات وكذلك للتأكد من الالتزام بالسعر المحدد من وزارة الطاقة والمياه للكيلوواط /ساعة.
- إعداد جداول أسعار بعض المواد والسلع الاستهلاكية والتنسيق مع المكتب الفني لسياسة الأسعار في إطار إعداد التقريرين الأسبوعي والشهري للأسعار لمراقبة حركتها وتطورها .
- عطاء قطاع سلامة الغذاء اهمية خاصة حفاظاً على صحة وسلامة المستهلكين من خلال زيادة عدد الدوريات وسحب العينات للتأكد من التطابق مع المواصفات المعمول بها.
- التأشير على آلاف البيانات الجمركية التي استوردت عبرها المواد الغذائية عبر مرفأ بيروت ومطار رفيق الحريري الدولي وأخذ ٦٦٠٠ عينة مواد غذائية قبل السماح بإدخال الشحنات الى الاراضي اللبنانية.
- مراقبة المكتبات ودور النشر للتأكد من اسعار الكتب المدرسية والقرطاسية وعدم تجاوز نسب الارباح المخصصة لها.
- مراقبة مواد التعقيم والمستلزمات المتعلقة بالسلامة العامة ومواجهة وباء كورونا وكذلك مراقبة بعض الشركات الطبية والصيدليات في إطار مراقبة حليب الأطفال لمنع احتكاره والتلاعب بأسعاره.
- حل ومعالجة الشكاوى وإعادة حقوق المستهلكين في ضوء أحكام القانون رقم ٢٢٠٥/٦٥٩ والنصوص القانونية المرعية الإجراء.
- التنسيق مع عدد من البلديات للمراقبة في مواضيع المولدات الكهربائية والمحلات التجارية والملاحم والأفران ومحطات الوقود.
- التنسيق مع المديريتين العامتين لأمن الدولة والأمن العام لمراقبة قطاعات عديدة ابرزها قطاع محلات المواد الغذائية كما قطاعي المحروقات والمولدات الكهربائية.
- بلغ عدد الكشوفات على المحلات التجارية التي خضعت للمراقبة لجهة الموازين واوزان السلع ٢٣٦ كشفاً
- /الافران ضمناً.
- كيل سعة ٧٩٥ صهريجاً اعطيت لأصحابها شهادات كيل بعد صدورها.
- كيل عداد ٢٣٤ صهريجاً اعطيت لأصحابها شهادات كيل بعد صدورها.

- تعبير مجموعة من ٢٣ قبناً بأوزان مختلفة وهي تابعة لعدد من المؤسسات: مرفأ بيروت، شركة خوري للمقاولات، شركة المتحد، شارميتال شركة مدكو، مطاحن التاج، شركة JCC ، وتم تسليم هذه المؤسسات شهادات تؤكد صحة اوزان هذه القبابين .
- الكشف على ٣٥٦ محطة محروقات في محافظتي بيروت وجبل لبنان للتأكد من صحة الكيل ووجود الاختام الرسمية .
- تسطير مذكرات تصليح بحق ٢١ محطة جرى اعادة وسمها بعد انجاز التصليحات والتأكد من صوابية الكيل، كما تمت متابعة طلبات تصليح وتركيب المضخات وجرى وسمها بالاختام الرسمية بعد التأكد من انجاز التصليحات وصوابية الكيل.
- تنظيم ٤١٠ محاضر ضبط بحق مؤسسات مخالفة في بيروت وجبل لبنان.

1.2 مصالح الاقتصاد والتجارة في مختلف المحافظات

1.2.1 مصلحة الاقتصاد والتجارة في محافظة الجنوب

- الأعمال الإدارية : بلغ عدد المعاملات الواردة إلى المصلحة والصادرة عنها والمسجلة في القلم ٩٧٥ معاملة تضمنت المراسلات العادية للمصلحة ومعاملات الجمهور وطلبات تعبير محطات محروقات كما تضمنت ملفات تنفيذ تعهدات محالة من الوزارة ومحاضر ضبط محالة إلى النيابة العامة الاستئنافية في الجنوب بالإضافة إلى القوانين والمراسيم والمذكرات والتعاميم والقرارات الواردة من الوزارة أو من المحافظة ومن الوحدات الإدارية الأخرى.
- تحقيقات : تم التحقيق في ١٠٧ شكاوى مقدمة مباشرة من أصحاب علاقة أو محالة من الوزارة واتخذت الإجراءات اللازمة بشأنها .
- معهد البحوث : احيل الى المصلحة ١٥ ملفا يتضمن الكشف على بضاعة مستوردة وغير مطابقة للمواصفات الالزامية واجري الكشف عليها وتم التأكد من اجراء التصحيحات المطلوبة لجهة تدوين الخصائص الالزامية عليها.
- مهمات المراقبة: قام مراقبو المصلحة ب ٣٣٠ جولة تفتيشية على المحلات والمؤسسات التجارية ومراكز البيع ومحطات المحروقات وتعبئة الغاز والافران والملاحم والمطاعم ومحطات تعبئة المياه والغاز وبيع الادوات الكهربائية والمنزلية والخضار والفواكه جرى خلالها التثبيت من اعلان وصحة اسعار السلع الاستهلاكية وصلاحية المواد الغذائية للاستهلاك وتواريخ الانتاج وانتهاء الصلاحية للمعلبات والمواد المحفوظة ومطابقة المكييل والمقاييس والاوزان مع المعايير والمواصفات والشروط القانونية.

- طلبات: جرى تنفيذ ٢٢ طلب كيل و رصاصة محطات محروقات ، إضافة إلى المحطات التي أعطي أصحابها خلال جولات المراقبة مذكرات تصليح بسبب وجود خلل في الكيل. وتنفيذ ٤٥ طلب كيل صهاريج محروقات و ٧ طلبات كيل عدادات صهاريج.
- تحليل عينات : من خلال المراقبة على صلاحية المواد الغذائية ومطابقة مواصفات المواد الاستهلاكية مع الشروط القانونية ومطابقة المحروقات مع المواصفة القياسية اللبنانية تم سحب ٣ عينات ارسلت للتحليل في المختبرات المعتمدة (مختبر غرفة التجارة والصناعة والزراعة في الجنوب - معهد البحوث الصناعية - مختبر منشآت النفط في الزهراني) .
- جمع أسعار الفواكه والخضار واللحوم: بشكل دوري وإرسال معدل الأسعار الأسبوعي إلى المكتب الفني في الوزارة صباح يوم الاثنين أو الثلاثاء من كل أسبوع.
- قمع المخالفات: بنتيجة الجولات التفتيشية ، تم تنظيم ٢١٨ محضر ضبط بحق أصحاب العلاقة الذين خالفوا الأنظمة والقوانين المعمول بها لجهة عدم التقيد بالأسعار الرسمية المعتمدة أو حيازة وبيع مواد غير مطابقة للشروط القانونية.
- مراقبة التزام اصحاب المولدات الكهربائية الخاصة بالتسعيرة الرسمية الصادرة عن وزارة الطاقة والمياه .
- احالة ١٣٦ محضر ضبط منظم بحق المخالفين الى القضاء المختص

1.2.2 مصلحة الاقتصاد والتجارة في محافظة النبطية

إن برنامج مصلحة الاقتصاد والتجارة في محافظة النبطية ووفقا للصلاحيات المنوطة بها يتمحور حول:

- * المراقبة الشاملة للأسعار لجهة إعلان أسعار مبيع السلع و المواد و الالتزام بنسب الأرباح المحددة
- * مراقبة تواريخ صلاحية المواد الغذائية.
- * مراقبة الالتزام بشروط سلامة الغذاء و شروط التخزين في المستودعات.
- * مراقبة الأوزان و المكييل.
- * التحقيق بالشكاوى الواردة من مكتب الشكاوى في الوزارة أو الواردة مباشرة إلى المصلحة و متابعتها.

* مواكبة الملفات في المواضيع الطارئة:

- أوزان و أسعار ربطات الخبز.
- أوزان و أسعار فواتير الغاز السائل.
- أسعار و مكييل المحروقات.
- كيل و رصاصة طلبات محطات المحروقات.
- أسعار بيع البيض و الفروج.

- أسعار مبيع اللحوم.
- أسعار وأوزان الطحين.
- إعلان أسعار الفاكهة والخضار.
- أسعار وأوزان العلف الحيواني.
- متابعة و مراقبة السلع والمواد المدعومة.
- سحب عينات للفحص الكيميائي والجراثيمي والتأكد من الجودة.

وقد قام مراقبو المصلحة بـ ٣٧٢ جولة تفتيشية شملت:

- محلات و مؤسسات تجارية و سوپرماركت و مستودعات
- محال بيع فروج و ملاحم
- أفران خبز
- محطات محروقات و محطات تعبئة الغاز
- مولدات كهربائية
- باتيسيري و محلات حلويات
- محال بيع الفاكهة و الخضار بالجملة و المفرق

*تحقيقات

تم التحقيق بـ ٩٣ شكوى

*عينات

تم سحب ١٠ عينة و أرسلت إلى المختبرات المعتمدة

*قمع مخالفات

تم تنظيم ١٤٩ محضر ضبط

- و قد تحقق برنامج الوحدة المخطط له رغم الصعوبات التي واجهت المراقبين و التي لم تمنعهم من تنفيذه و إتمام المهام خاصة في ظل جائحة كورونا و ما استوجبت من صدور قرارات التعبئة العامة المتتالية و التي كانت تقضي بإقفال عدد كبير من القطاعات كما أنه توجب اعتماد نظام المناوبة بين الموظفين و نظام المفرد و المزدوج لأرقام السيارات و بالرغم من كل تلك المعوقات لم تحوّل من حضور الموظفين للقيام بواجباتهم الوظيفية و تحمل المسؤولية إلى المصلحة.

١,٢ مصلحة التجارة

تتولت مصلحة التجارة الاهتمام بالملفات التالية:

- الاتفاقيات التجارية مع الدول العربية الثنائية والمتعددة الأطراف.
- اتفاقية منطقة التجارة الحرة العربية الكبرى والعوائق والمشاكل التي تنتج عنها، بما فيها عوائق التصدير والاستيراد والتواصل مع نقاط الاتصال في الدول العربية الأعضاء في اتفاقية الـ GAFTA.
- اتفاقية الشراكة مع دول الاتحاد الأوروبي.
- ملف قواعد المنشأ العربية والأوروبية.
- ملف التحقق من المنشأ.
- الملفات الخاصة باتفاقية تحرير التجارة في الخدمات بين الدول العربية.
- الملفات الخاصة بمنظمة التجارة العالمية.
- ملف غرف التجارة والصناعة والزراعة في لبنان.
- تحضير الملفات الخاصة باللجان المشتركة مع الدول العربية والأجنبية.
- متابعة شكاوى المصدرين التي تعترض منتجاتهم المصدرة بموجب الاتفاقيات النافذة.
- متابعة ملفات أخرى لها علاقة بالسياسات التجارية.
- متابعة المفاوضات الجارية حالياً مع دول الميركوسور.
- ترخيص المعارض والمهرجانات في لبنان والخارج.
- إصدار إجازات الاستيراد والتصدير وإعادة التصدير للأسلحة والذخائر.
- تسجيل الوكالات الحصرية وفروع الشركات الأجنبية ومكاتب التمثيل.
- المعلومات التجارية والإحصاءات المرتبطة بها.

دائرة التجارة الخارجية

متابعة المواضيع التالية:

- ١- اتفاقية الشراكة اللبناي الأوروبية:
متابعة المستجدات المتعلقة باتفاقية الشراكة اللبناي الأوروبية، والتنسيق مع كافة الوزارات لتحضير المشاركة في اجتماعات مجموعة العمل المشتركة بين لبنان والاتحاد الأوروبي حول تسهيل التجارة والاستثمار (JWG) والمزمع عقدها في النص الأول من العام ٢٠٢٢، أهم المواضيع المزمع مناقشتها خلال اجتماعات الـ JWG:

- تسهيل تصدير عدد من المنتجات اللبنانية الى دول الاتحاد الأوروبي (حددت وزارة الاقتصاد والتجارة ستة قطاعات مؤهلة للتصدير الى أوروبا منها اللحوم والأدوية).
- مناقشة آخر المستجدات القانونية بالنسبة لتطبيق التعديلات الخاصة بقواعد المنشأ بعد تعديل البروتوكول رقم ٤.
- اطلاع المشاركين على الجولة المستقبلية من المكالمات وأفضل الممارسات للانضمام إلى EEN والتي تهدف الى مساعدة الشركات والقطاع الخاص على الابتكار والنمو دولياً.
- العمل على عقد اجتماعات بين المصدرين اللبنانيين والمستوردين في الاتحاد الأوروبي لمناقشة القضايا التي تعيق التجارة بالنسبة لبعض المنتجات التي يمكن استهدافها بالتعاون مع القطاع الخاص.
- مناقشة الاجراءات الجمركية التي قامت الدولة اللبنانية باتخاذها مؤخرًا.

٢- الاتفاقية الاقليمية لنظام المنشأ الاورومتوسطي :

- هدف الاتفاقية وضع اتفاقية لقواعد المنشأ لتكون بديل عن البروتوكول رقم ٤ الملحق باتفاقية الشراكة الاورومتوسطية .
- ستضمن هذه الاتفاقية تسهيلا لقواعد المنشأ أكثر مما يلحظه البروتوكول رقم ٤.

ما تم متابعته في هذا الاطار:

- متابعة اجتماعات اللجنة المشتركة وفريق العمل الخاصين بهذه الاتفاقية في بروكسل ودراسة مقترحات قواعد المنشأ الجديدة التي تتضمنها الاتفاقية مع الجهات المعنية في لبنان لبلورة الموقف المناسب لعرضه في اجتماعات اللجان اللاحقة.
 - وفي اطار التعاون التجاري والتقني بين لبنان والاتحاد الأوروبي، تم اعداد كتيبات خاصة بلبنان من قبل الاتحاد من أجل المتوسط (UFM) بهدف اطلاع القطاعين العام والخاص على تعديلات قواعد المنشأ الجديدة، وذلك على الشكل التالي:
- | | |
|---|--------------------|
| ✓ | كتيب القطاع الخاص |
| ✓ | كتيب القطاع العام. |

٣- مشروع آلية تيسير التجارة والاستثمار:

- التعاون مع مركز التجارة الدولي على مشروع المرحلة الثانية من آلية تيسير التجارة والاستثمار والعمل على تجميع البيانات ومشاركتها مع المركز بهدف تنفيذ المشروع المذكور اعلاه.

٤- اتفاقية أغادير:

قام وزير الخارجية والمغتربين ناصيف حتي بالتوقيع على اتفاقية "أغادير للتعاون الاقتصادي" في اجتماع عقد على هامش الدورة العادية ١٥٣ لمجلس جامعة الدول العربية على المستوى الوزاري في مقر الأمانة العامة لجامعة الدول العربية، إضافة إلى الدول الأعضاء في الاتفاقية: مصر، والأردن، وفلسطين وتونس، والمغرب.

إن توقيع الاتفاقية يتيح فتح أسواق الدول الأعضاء أمام الصادرات اللبنانية الزراعية والصناعية، وتهدف الاتفاقية إلى زيادة التبادل التجاري بين الدول الأعضاء في ما بينها ومع الاتحاد الأوروبي، وزيادة التكامل الاقتصادي لا سيما الصناعي من خلال تطبيق قواعد المنشأ الأورومتوسطية Pan Euro-Med Rules of Origin، وجذب الاستثمارات الأجنبية المباشرة FDI الأوروبية والعالمية.

يذكر أنّ إطلاق الاتفاقية "أغادير" جرى في المغرب في العام ٢٠٠١ إلا أنّ الدول المؤسسة وهي الأردن، تونس، مصر والمغرب وقعت عليها في الرباط في ٢٥ شباط ٢٠٠٤، ودخلت الاتفاقية حيز التنفيذ في ٦ تموز ٢٠٠٦ عقب اكتمال إجراءات المصادقة عليها من قبل الدول الأربعة المؤسسة، وبدأ التنفيذ الفعلي للاتفاقية في ٢٧ آذار ٢٠٠٧.

٥- اتفاقية منطقة التجارة الحرة مع دول الميركوسور:

يجري العمل على مشروع اتفاقية بين لبنان من جهة ومجموعة دول الميركوسير من جهة أخرى والتحضير للاجتماع الثالث المشترك المزمع عقده في إحدى عواصم دول الميركوسير للتفاوض حول سبل تطوير العلاقات الاقتصادية والتجارية بينهما، وأهمها الاتفاق على الصيغة النهائية لمشروع اتفاقية منطقة التجارة الحرة وملحقاتها وخاصة الملحق الخاص بقواعد المنشأ، ويتبادل الجانبان حالياً وجهات النظر ويتشاوران حول تحديد الموعد المناسب للاجتماع القادم. وتجدر الإشارة إلى أن لبنان قد أبدى ملاحظاته بشأن مشروع اتفاقية منطقة التجارة الحرة المقترح من جانب دول الميركوسير وعادت الوزارة ووضعت مقترحاتها وملاحظاتها بعد عقد الاجتماع الثاني للجنة المشتركة.

٦- ملف الصحة والصحة النباتية في إطار منطقة التجارة الحرة العربية الكبرى:

تمت المشاركة في الاجتماعين السابع والثامن للجنة الصحة والصحة النباتية في إطار منطقة التجارة الحرة العربية الكبرى والذين عقدا عبر خاصية ال Video Conference، أما الاجتماع التاسع فشارك مندوب من سفارة لبنان في القاهرة حيث أنه تم عقده بمقر الأمانة العامة لجامعة الدول العربية خلال الفترة ٢٦-٢٨

أكتوبر ٢٠٢١، وتم فيه الانتهاء من إعداد مشروع الملحق الخاص بالصحة والصحة النباتية في إطار منطقة التجارة الحرة العربية الكبرى.

٧- ملف القيود الفنية المفروضة على التجارة في اطار منطقة التجارة الحرة العربية الكبرى:

تمت المشاركة في الاجتماعين السابع والثامن للجنة القيود الفنية في إطار منطقة التجارة الحرة العربية الكبرى والذين عقدا عبر خاصية الـ Video Conference، أما الاجتماع التاسع فشارك مندوب من سفارة لبنان في القاهرة حيث أنه تم عقده بمقر الأمانة العامة لجامعة الدول العربية خلال الفترة ١٨ - ٢٠ تشرين الأول ٢٠٢١، وتم فيه الانتهاء من إعداد مشروع الملحق الخاص بالقيود الفنية في إطار منطقة التجارة الحرة العربية الكبرى.

٨- ملف تسهيل التجارة في اطار منطقة التجارة الحرة العربية الكبرى:

تمت المشاركة في الاجتماعين السابع والثامن للجنة الصحة والصحة النباتية في إطار منطقة التجارة الحرة العربية الكبرى والذين عقدا عبر خاصية الـ Video Conference، أما الاجتماع التاسع فشارك مندوب من سفارة لبنان في القاهرة حيث أنه تم عقده بمقر الأمانة العامة لجامعة الدول العربية، علما أنه سيعقد اجتماع عاشر في حال ورود ملاحظات من الدول الأعضاء وإلا سوف يتم الانتهاء من إعداد الملحق.

٩- العمل على استكمال قاعدة البيانات الخاصة بمشاريع الاتفاقيات قيد التفاوض بين لبنان والدول العربية والأجنبية.

١٠- متابعة ملف اللجان السعودية، العراقية، الأردنية والروسية.

ثالثا: السلة الاستهلاكية الموسعة وموادها الأولية الزراعية والصناعية بالتعاون مع مصرف لبنان

- نظمت وزارة الاقتصاد والتجارة عملية دعم السلة الاستهلاكية الموسعة وموادها الأولية الزراعية والصناعية بالتعاون مع مصرف لبنان وفقا لأحكام القرارين رقم ١/٨٧/أ.ت بتاريخ ٢٠٢٠/٧/٨ والقرار رقم ١/٨٧/أ.ت تاريخ / / ٢٠٢٠ الصادرين عن وزير الاقتصاد والتجارة.
- تولت وزارة الاقتصاد والتجارة دراسة طلبات الاستيراد والتدقيق فيها وإبداء الرأي بشأنها، والموافقة على الطلب أو رفضه، وفقا للمعايير المحددة في القرارين المذكورين اعلاه.
- أصدر وزير الاقتصاد والتجارة قرارا يمنع تصدير أو إعادة تصدير البضاعة التي تم دعم استيرادها ضمن سلة السلع الاستهلاكية الموسعة والمدعومة من مصرف لبنان إلا بموجب إذن تصدير، بعد التأكد أن البضاعة المصدر غير مدعومة.
- تتولى وزارة الاقتصاد والتجارة دراسة تقارير التدقيق الصادرة عن شركات تدقيق معتمدة دوليا أو من قبل وزارة المالية في لبنان بهدف التأكد من حسن تطبيق التجار والمستوردين المستفيدين من التعاميم الصادرة عن وزير الاقتصاد والتجارة والتي تضمن حسن تطبيق آلية الدعم بما يحافظ على المصلحة العامة ويحول دون هدر المال العام.
- بالنسبة لتسديد الدفعات المتبقية لمستوردي البضائع المدعومة، أصدر المصرف المركزي قرارا بتسديد نسبة ٤٠% من قيمة المستحقات المالية للمستوردين الحاصلين على موافقة وزارة الاقتصاد والتجارة على أن تدفع هذه المستحقات بالليرة اللبنانية وبحسب سعر السوق "SAYRAFA" من خلال تحاويل مصرفية الى حساباتهم، على أن يتم تقسيط المستحقات المتبقية على فترة ١٢ شهرا، على أن تدفع على أساس السعر الوسطي لمنصة "SAYRAFA" خلال الأسبوع الذي يستحق فيه الدفع.

رابعاً: دائرة المعارض والأسواق

١. استقبال طلبات الترخيص للمعارض والأسواق ودراستها واستكمال المستندات المطلوبة وإعداد كتب التراخيص للملفات المستوفية للشروط القانونية.
٢. التواصل مع الفعاليات الاقتصادية من غرف ونقابات لإبلاغها بالمعارض والتظاهرات الاقتصادية العالمية التي تدخل ضمن اهتماماتها.
٣. استصدار القرارات الخاصة بالمعارض والأسواق.
٤. إعداد المطالعات القانونية والتقارير المتعلقة بالمعارض والأسواق.

خامساً: دائرة الشركات

أولاً: مهام الدائرة

- ١- تسجيل عقود التمثيل التجاري.
- ٢- تسديد الرسم السنوي عن عقود التمثيل التجاري.
- ٣- تقديم بعض الخدمات للجمهور على الشكل التالي:

أولاً: إعطاء إفادات تتضمن أجوبة على ثلاثة أنواع من الطلبات:

١. طلبات استفسار عن وجود وكالة حصريّة.
٢. طلبات استفسار عن وجود فرع أو مكتب تمثيل لشركات أجنبيّة في لبنان.
٣. طلبات استفسار عن وجود إشارة دعوى أو حكم.

ثانياً: إعطاء نسخ طبق الأصل عن إفادات تمثيل تجاري قديمة أو عن علم وخبر قديم.

ثالثاً: مساعدة بعض الباحثين من طلاب الجامعات أو المجالات الاقتصادية أو السفارات عن طريق تزويدهم بالإحصاءات المتوفرة لدى الدائرة.

- ٤- شطب عقود التمثيل التجاري.
- ٥- تسجيل فروع ومكاتب تمثيل للشركات الأجنبيّة وتعديل علم وخبر.
- ٦- تدوين إشارات الدعاوى والأحكام النهائيّة.
- ٧- بيانات الواردات الفصلية.

سادساً: مركز المعلومات التجارية

- ١- تحديث المعلومات التجارية حتى آخر كانون الأول ٢٠٢١ ونشرها على الموقع الإلكتروني للوزارة.
- ٢- تحديث التشريعات القانونية المتعلقة بالتجارة الخارجية والمنشورة على الموقع الإلكتروني للوزارة.
- ٣- تحديث كل من الرسم البياني للميزان التجاري (Trade Balance Graph) المتضمّن للسلع الخمس الأكثر تصديراً واستيراداً، وجدول السلع المصدّرة والمستوردة من وإلى لبنان حسب النظام المنسق إضافة إلى الميزان التجاري للبنان مع الدول والمناطق التجارية الحرة كافة.

٤- تنفيذ مشروع رهن الأمانة الاقتصادية الحالية:

كان من المخطط إصدار كتيب ترويجي عن لبنان بحجم الجيب (10 x 15 cm) باللّغة الإنكليزية) متضمّن لمؤشرات اقتصادية وإحصاءات ورسوم بيانية أساسية تصوّي على مكامن القوّة في الاقتصاد اللبناني على أن يوزّع في المحافل الدولية (Expo Dubai 2020، الخ...).

أما المحتوى فسيتضمّن، عرضاً وتحليلاً، للمؤشرات الاقتصادية والاستثمارية مع رسمها البياني للعشر سنوات الأخيرة، ومنها معدل نمو الناتج المحلي الإجمالي الحقيقي (Real GDP Growth Rate) مع نسبة النمو في القطاعات الأساسية، تدفقات الاستثمار الأجنبي المباشر (FDI Inflows to Lebanon) بحسب القطاعات، مجموع الاستثمارات في لبنان حسب القطاعات، السلع والمنتجات والصناعات اللبنانية التي لها قدرة تنافسية وميزة تفضلية.

ثانياً: المنجزات للعام ٢٠٢١

- ١- تسجيل عقود التمثيل التجاري: إنّ عدد معاملات تسجيل عقود التمثيل التجاري المنجزة في العام ٢٠٢١ بلغ: ٣٣/ معاملة (ثلاثة وثلاثين معاملة).
- ٢- تسديد الرسم السنوي عن عقود التمثيل التجاري: إنّ عدد معاملات تسديد الرسم السنوي المنجزة في العام ٢٠٢١ بلغ: ١٢٧/ معاملة (مائة وسبعاً وعشرين معاملة).
- ٣- تقديم بعض الخدمات للجمهور: إنّ عدد المعاملات المنجزة في العام ٢٠٢١ (والتي تندرج في فئة تقديم الخدمات للجمهور) بلغ: ٢٣/ معاملة (ثلاثة وعشرين معاملة).
- ٤- شطب عقود التمثيل التجاري: إنّ عدد معاملات شطب عقود التمثيل التجاري المنجزة في العام ٢٠٢١ بلغ: ٠/ معاملة (صفر معاملة).
- ٥- تسجيل فروع ومكاتب تمثيل للشركات الأجنبية وتعديل علم وخبر:
- إنّ عدد معاملات تسجيل فروع ومكاتب تمثيل الشركات الأجنبية المنجزة في العام ٢٠٢١ بلغ: ١٢/ معاملة (اثنتي عشرة معاملة).
- أمّا عدد معاملات تعديل علم وخبر المنجزة في العام ٢٠٢١ فقد بلغ: ٧٢/ معاملة (اثنان وسبعين معاملة).
- ٦- تدوين إشارات الدعاوى والأحكام النهائية: إنّ عدد إشارات الدعاوى والأحكام النهائية المدوّنة في سجلات دائرة الشركات في العام ٢٠٢١ بلغ: ٢/ (إشارتين).

٧- بيانات الواردات الفصلية: إن إيرادات دائرة الشركات للعام ٢٠٢١ (بلغت: /١٠٦٠٠٨٠٠٠٠٠/ ل.ل. (مائة وستة ملايين وثمانين ألف ليرة لبنانية).

وعليه، ونظرًا لطبيعة عمل الدائرة الذي يغلب عليه طابع الزوتين الإداري، وتقديم الخدمات المشار إليها أعلاه للشركات،

فإن خطة العمل عن العام ٢٠٢١ كانت تركز على الاستمرار بتقديم وتلبية مصالح هذه الشركات.

١,٣ مصلحة حماية الملكية الفكرية

ينقسم عمل مصلحة حماية الملكية الفكرية ككل مكاتب الملكية الفكرية في العالم إلى قسمين رئيسيين: المهام التقليدية والمهام غير التقليدية

أولاً: على صعيد المهام التقليدية

تسجيل حقوق الملكية الفكرية:

بلغ عدد تسجيلات حقوق الملكية الفكرية:

• ٣١٤٦ علامة مسجلة
• ٣٣ رسم ونموذج صناعي
• ٣٣٢ براءة اختراع
• ١٧٥ أثر أدبي وفني

مع العلم أن عدد التسجيلات يسجل ارتفاعاً ملحوظاً لدى مصلحة حماية الملكية الفكرية وخاصة المتعلقة منها بتسجيل العلامات التجارية.

بالإضافة إلى عدد من المعاملات ومنها:

○ شطب علامة أو نموذج صناعي أو براءة اختراع أو أثر فني أو أدبي أو موسيقي

٦٣ معاملة

○ نقل ملكية / إفادة عن علامة أو نموذج صناعي أو براءة اختراع أو أثر فني أو أدبي

أو موسيقي

٣٠٠ معاملة

○ تغيير اسم مالك علامة أو نموذج صناعي أو براءة اختراع أو أثر فني أو أدبي أو

موسيقي

٢٠٠ معاملة

○ تغيير عنوان مالك علامة أو نموذج صناعي أو براءة اختراع أو أثر فني أو أدبي أو

موسيقي بدون نشر.

١٢٩ معاملة

○ تغيير عنوان مالك علامة أو نموذج صناعي أو براءة اختراع أو أثر فني أو أدبي أو

موسيقي مع نشر.

٤٣ معاملة

○ معاملة دمج شركات مالكة لعلامة أو نموذج صناعي أو براءة اختراع أو أثر فني أو

أدبي أو موسيقي

٣٦ معاملة

○ دفع قسط سنوي لبراءة إختراع

١٩٨٣ معاملة

○ تدوين لتحديد لائحة المنتجات التي تغطيها علامة فارقة

٦ معاملات

○ تدوين اتفاقيات ترخيص باستعمال علامات تجارية، براءات

اختراع، آثار أدبية، نماذج صناعية

٥ معاملات

○ افادات عن علامات تجارية، براءات اختراع، آثار أدبية، رسوم ونماذج صناعية

١٥٠ افادة

- صورة طبق الأصل عن علامات تجارية، براءات اختراع، آثار أدبية، رسوم ونماذج صناعية ٥١٥.

٥٥٠ صورة طبق أصل

- إشعار وتبليغ حكم أو قرار قضائي.

٢٩ معاملة

- معاملات جمركية.

٤١ معاملة

بالإضافة إلى تقديم المشورة وإبداء الرأي والرد على إستفسارات المواطنين عبر الهاتف والبريد الإلكتروني:

● عدد الإتصالات الهاتفية: ٤٥٥٠ إتصال

● بريد الإلكتروني : ١٧٩

ثانياً: المهام غير التقليدية

تطوير التشريعات، والبنى التحتية، والتدريب والتوعية في مجال الملكية الفكرية:

- إن وزارة الإقتصاد والتجارة - مصلحة حماية الملكية الفكرية قامت بتطوير التشريعات المتعلقة بالملكية الفكرية وتمت إحالة عدد من مشاريع القوانين والاتفاقيات الدولية لمقام مجلس الوزراء لا سيما منها :

✓ التشريعات

١. مشروع قانون الرسوم والنماذج الصناعية
٢. مشروع قانون يرمي الى تعديل أحكام قانون حماية الملكية الأدبية والفنية
٣. مشروع قانون المؤشرات الجغرافية
٤. مشروع قانون الإجازة للحكومة اللبنانية الانضمام الى بروتوكول مدريد الدولي المتعلق بتسجيل العلامات التجارية
٥. مشروع قانون الإجازة للحكومة اللبنانية الانضمام الى معاهدة التعاون بشأن البراءات

٦. مشروع قانون التصديق على آخر تعديل على اتفاقية باريس للملكية الصناعية
٧. مشروع قانون التصديق على آخر تعديل على اتفاقية برن للملكية الادبية والفنية

- البنى التحتية
- تأمين Server خادم بديل للخادم الذي دمر في إنفجار بيروت
- متابعة العمل والتحضير لإعتماد النظام المعلوماتي لإدارة الملكية الصناعية IPAS الذي تديره المنظمة العالمية للملكية الفكرية الـ WIPO، علماً أن التحضيرات دخلت مرحلتها النهائية بعد اعتماد المنظمة النسخة الرابعة Version 4 والتي تأخذ بعين الإعتبار كل متطلبات العمل حسب القوانين والأنظمة المرعية الإجراء في لبنان.

بناء عليه سوف تقوم المصلحة باعتماد النظام المعلوماتي الخاص بالملكية الصناعية (IPAS) فيما يتعلق بالعلامات التجارية خلال الأشهر المقبلة ، على أن يتم استكمالها ليشمل براءات الاختراع، والرسوم والنماذج الصناعية على مراحل، عبر إعداد مسار المعاملات (Work Flow) لكل معاملة.

- التدريب والتوعية في مجال الملكية الفكرية

- تم تنظيم ورشتي عمل (عن بعد) بالتعاون مع المنظمة العالمية للملكية الفكرية
- تحديث الصفحة المتعلقة بالمعاهدات والاتفاقيات الدولية والقوانين والقرارات المتعلقة بالملكية الفكرية على موقع المنظمة العالمية للملكية الفكرية الـ " WIPO " الإلكتروني وذلك بالتعاون بين مصلحة حماية الملكية الفكرية والـ " WIPO "
- دعم الجامعة اللبنانية بالاستشارات القانونية وتسجيل كل الأبحاث والاختراعات المتعلقة بوباء الكورونا، والمساعدة على توقيع مذكرة تفاهم (MoU) بين الجامعة اللبنانية وأكاديمية المنظمة العالمية للملكية الفكرية الـ WIPO.
- إلقاء عدد من المحاضرات حول الملكية الفكرية في ٣ جامعات لبنانية
- حضور ٤ إجتماعات (عن بعد) للجان الدائمة العمومية التي تنظمها المنظمة العالمية للملكية الفكرية حول قوانين حق المؤلف والحقوق المجاورة، والملكية الصناعية.

١,٤ مكتب مقاطعة اسرائيل

إن مكتب مقاطعة إسرائيل في وزارة الاقتصاد والتجارة قد قام بتنفيذ المهام التالية :

- اصدار إفادات عن وضع شركات أجنبية وبواخر بعد التدقيق في سجلاتنا وبعد البحث في المواقع الالكترونية التابعة للشركات.
- التحقيق بوضع أشخاص طبيعية ومعنوية وبواخر لوجود علاقة لهم مع اسرائيل من أجل اتخاذ الاجراءات المناسبة بحقهم.
- إعطاء المجرى القانوني اللازم لكافة المعاملات الواردة إلى المكتب وداخل الإدارة وخارجها، والتنسيق مع الجهات المعنية ومع كافة الإدارات والمؤسسات العامة والمكتب الرئيسي لمقاطعة اسرائيل.
- اتخاذ إجراءات سريعة بشأن البواخر التجارية القادمة إلى لبنان، والشركات الأجنبية المطلوب منها تقديم إقرار بحقيقة علاقتها بإسرائيل.

١,٥ وحدة الجودة

قامت وحدة الجودة بالعديد من النشاطات والمهام وهي:

- منصة رقمية لتعزيز الصادرات LEBTRADE
 - توسيع نطاق المنصة مع
 - برنامج الأمم المتحدة لتطوير القطاع الإنتاجي
 - برنامج المشرق
- تطوير هيئة تيسير التجارة الوطنية

١,٦ المكتب الفني لسياسة الاسعار

- تتبع حركة أسعار المواد الغذائية والسلع الاستهلاكية، وذلك عبر دراسة وتحليل حركة مبيعها بالمفرق للمستهلك ومقارنتها بين فترة زمنية وأخرى.

- تدقيق وتتبع الأسعار للسلة الغذائية والاستهلاكية الشهرية (مكونة حالياً من ٥٧١ صنف) لدى السوبرماركات والتعاونيات وإصدار التقارير الدورية التالية ونشرها:
- تقرير "نتيجة السلة الشهرية" بعد دراسة السلع المشتركة لتمكين المستهلك من معرفة أرخص عشر سوبرماركت شهرياً.
- تقرير شهري "من أين تشتري السلة" الذي يبرز أسعار السلع المشتركة بين السوبرماركات العشر الأرخص.
- تقرير "إعرف السعر الأرخص Infoprice"، الذي يتيح للمستهلك معرفة لائحة السلع الأرخص سعراً لديها.
- تقرير "حركة أسعار سلة السلع الغذائية والاستهلاكية الشهرية المثقلة" في لبنان ومقارنته بين فترة زمنية وأخرى وإعداد مختلف الرسوم البيانية وجدول المقارنة التابعة له.
- دراسة حركة الأسعار للسلة الغذائية الأسبوعية المكوّنة من ٦٠ صنفاً والتي يتمّ جمعها أسبوعياً من ٥٣ نقطة بيع تقريباً من كل المحافظات بالتعاون مع مديرية حماية المستهلك ومصالح الاقتصاد في المحافظات، ومقارنتها بين أسبوع وآخر ومقارنتها مع نفس الفترة من العام الماضي، وإصدار التقارير الأسبوعية بهذا الخصوص.
- دراسة معدل أسعار السلة الغذائية الأسبوعية (٦٠ سلعة) شهرياً في مختلف المناطق اللبنانية، ومقارنتها بين شهر وآخر ومقارنتها مع نفس الفترة من العام الماضي، وإصدار تقارير وجدول شهرية ورسوم بيانية بهذا الخصوص.
- دراسة حركة أسعار المنتجات الغذائية الأساسية عالمياً ومقارنتها بحركة الأسعار المحلية لمثيلاتها.
- دراسة حركة سعر ومؤشر صحن الفتوش أسبوعياً خلال شهر رمضان المبارك.
- تمت دراسة حول ٧١ سلعة استهلاكية و٣٢٥ مستورد وذلك ضمن إطار دعم السلع الاستهلاكية بالتنسيق مع مصلحة التجارة .
- دراسة إنعكاسات ونتائج بعض السياسات والقرارات على المستهلكين وعلى أسعار السلع (Impact Studies)

ثانياً: في الصعوبات التي اعترضت

التنفيذ

نذكر في هذا القسم من التقرير أبرز الصعوبات التي عترضت التنفيذ وحالت دون الوصول الى كافة الاهداف المرسومة بشكل كامل ويمكن اختصار الصعوبات كالتالي:

١-عدم إعطاء بدل نقل عادل للمراقبين الأمر الذي يكبدهم خسائر مادية نتيجة لاستعمال سياراتهم الخاصة وتأمين المحروقات لها وعدم وجود سيارات لمديرية حماية المستهلك الأمر الذي ينعكس سلباً على مراقبة المناطق الأكثر بعداً عن الإدارة المركزية. ويمكن معالجة هذا الموضوع من خلال إعطاء المراقبين بدل نقل مقطوع استناداً إلى مرسوم يتخذ في مجلس الوزراء.

٢-عدم تثبيت المراقبين الحاليين في ملاك المديرية حيث تمّ التعاقد معهم من خلال مجلس الخدمة المدنية بموجب مباريات مفتوحة أجريت لهم. ممّا يشعرهم بالغبن وعدم الاستقرار الوظيفي وهذا الأمر أدى بطبيعة الحال إلى استقالة العديد منهم لصالح إدارات رسمية أخرى أو حتى للقطاع الخاص حيث فقدت المديرية خلال السنوات الأخيرة عددا لا يستهان به من المراقبين ذوي الخبرة. وهذه المشكلة يمكن حلّها في تثبيت المراقبين الحاليين بموجب قانون يصدر عن مجلس النواب.

٣- الزيادة المضطردة للشكاوى في الآونة الأخيرة جعل بعضها يتراكم نتيجة عدم وجود الكادر البشري الكافي لمعالجتها.

٤-تعرّض المراقبين للاعتداءات الجسدية والمعنوية أثناء قيامهم بمهامهم الرسمية ممّا أثر سلباً على نفسية ومعنويات المراقبين الأمر الذي يستدعي زيادة التنسيق مع القوى الأمنية خصوصاً لناحية تلبية طلبات المؤازرة.

٥-العديد من النصوص القانونية النافذة بحاجة الى تحديث خصوصاً تلك المتعلقة بضبط حركة الأسعار نذكر منها القرار رقم ١/٢٧٧ المتعلق بتحديد نسب الأرباح التجارية.

٦-عدم وجود قاعدة بيانات قابلة للاستخدام لدى مديرية حماية المستهلك نتيجة لعدم إدخال التكنولوجيا الحديثة ضمن خطة شاملة للعمل الرقابي.

٧- نقص في التجهيزات والمعدات المتعلقة بعمل دائرة المقاييس والموازين (مكاييل- اوزان- عيارات موازين...) وعمل دائرة قمع الغش (برادات موازين حرارة، ادوات أخذ عينات...)

٨- النقص الكبير في عديد المراقبين وخاصة في ظل قرار التعبئة العامة.

- ٩- المخاطر الصحية جراء تفشي وباء كورونا.
- ١٠- نقص المعدات الضرورية في اعمال الرقابة في مجال السلامة الغذائية وخاصة لأخذ عينات المواد الغذائية وكذلك في مجال مراقبة محطات المحروقات (مكاييل، قبايين...)
- ١١- التوجه الى خفض النفقات واعتماد سياسة تقشف قاسية انعكست سلباً على العمل وحسن سيره.
- ١٢- ضعف شبكة الإنترنت ما يحول في أكثر الأحيان من التواصل بين المديریات و الدوائر في الوزارة والمصالح الاقليمية من أجل إنجاز المهام ومتابعة القرارات.
- ١٣- الأعطال المتكررة للطابعة و السكائر وآلة التصوير ونفاذ الحبر و شح الأوراق الخاصة بالطباعة مما يضطر العاملين الى تصوير المعاملات خارج مراكز العمل لتسيير العمل و ندرة مواد القرطاسية.

ثالثاً: احوال في الموظفين

رغم شغور العديد من المواقع الادارية وتكليف موظفين بهذه المهام، قام فريق العمل في المديرية بجهد مميز خلال هذه الفترة مع كافة الصعوبات التي نواجهها. وقد واجه الموظفون العديد من التحديات يمكن اختصارها بالنقاط التالية:

٣,١ انخفاض القدرة الشرائية للموظفين

٣,٢ الوضع الصحي والمخاوف من عدوى الكورونا

٣,٣ ارتفاع نسبة المهام الموكلة بخاصة في مجال التجارة (خطة الدعم) وحماية المستهلك (الرقابة على الاسعار ومكافحة الغش)

٣,٤ انخفاض عدد المراقبين المكلفين مراقبة الاسواق

٣,٥ معاناة الموظفين بشكل عام بسبب تدني قيمة رواتبهم وعدم القدرة على تأمين ابسط الحاجات المعيشية والمستلزمات الحياتية والاستشفاء والمعالجة وتأمين الدواء.

٣,٦ عدم تأمين بدل نقل عادل للموظفين.

٣,٧ تعذر تأمين المحروقات للسيارات.

٣,٨ تعذر تصليح سيارات الموظفين بسبب ارتفاع الاكلاف.

رابعاً: في البرامج المعدة للعام ٢٠٢٢

نستعرض في القسم الأخير من هذا التقرير أبرز البرامج المعدة للعام ٢٠٢٢ علماً أن تنفيذها متصل بالأحوال العامة لاسيما جائحة كورونا والازمة الاقتصادية. تركز معظم النشاطات والبرامج لهذا العام على استكمال البرامج التي اطلقت سابقاً واطلاق اخرى تمّ تحديدها بناء على الحاجات والموارد المتاحة.

٤,١ في مجال برامج وحدة الجودة

- سلسلة TAIEX المكونة من ٣ أحداث: دور وزارة التجارة في دول الاتحاد الأوروبي:
 - الحدث ١: اعرض نماذج EU لدور وزارة الاقتصاد
 - لحدث 2: وضع مقترح لتحديث دور الوزارة
 - الحدث ٣: تعريف استراتيجية التصدير الوطنية
- مشروع استراتيجية التصدير الوطنية

٤,٢ في مجال حماية المستهلك والمصالح الاقليمية

١. تكثيف الرقابة لدراسة حركة الأسعار في الأسواق وضبط أي محاولات ارتفاع غير مبررة خصوصا في حال انخفاض سعر صرف الدولار.
٢. العمل على تشكيل لجان بمقتضى المادة السادسة من المرسوم الاشتراعي ٨٣/٧٣ المتعلق بحيازة السلع والمواد والحاصلات والإتجار بها من أجل تحديد أسعار بعض السلع الأساسية والرئيسية ككروتونة البيض...إلخ.
٣. إعداد خطط لإجراء مراقبة جغرافية تتركز في المناطق البعيدة عن الادارة المركزية.
٤. تسليط الضوء على عمل المديرية من خلال تكثيف التغطية الإعلامية لكافة أنشطة أعمال الرقابة لتعزيز ثقة المواطنين بالمديرية.
٥. عقد اجتماعات طارئة مع النقابات وجمعيات المستوردين للحدّ من ارتفاع أسعار المواد الغذائية والاستهلاكية.
٦. إجراء حملات توعوية إعلامية وإعلانية وندوات إرشادية في الجامعات والمدارس لتعريف المواطنين خصوصا الأجيال الصاعدة على دور مديرية حماية المستهلك وإمكانية اللجوء إليها عند اللزوم.
٧. وضع آلية مشتركة للعمل مع البلديات خصوصا المتعاونة منها لمراقبة قطاعات محدّدة كالمولّدات الكهربائية الخاصة ونقاط بيع المواد الغذائية...إلخ.
٨. تفعيل عمل المجلس الوطني لحماية المستهلك المنشأ بموجب المادة ٦٠ من القانون ٢٠٠٥/٦٥٩ لما له من انعكاس كبير على صون حقوق المستهلك.
٩. العمل على تعديل بعض مواد قانون حماية المستهلك لاسيما لناحية اعتماد آلية حديثة وسريعة لفرض الغرامات وتحصيلها من المخالفين ممّا يشكّل رادعا يحدّ من حجم المخالفات في الأسواق.
١٠. إدخال التعديلات القانونية لتوسيع ملاك مراقبي مديرية حماية المستهلك تمهيدا لتثبيت المراقبين الحاليين وإجراء مباراة مفتوحة لتعيين العدد الباقي ممّا ينعكس إيجابا على إعادة تكوين العنصر البشري في المديرية ويعزّز فعالية المراقبة.
١١. العمل باتجاه تفعيل قانون المنافسة لأثره الإيجابي على المستهلك لناحية انخفاض الأسعار.
١٢. استحداث مكتب جديد للوزارة عبر المعابر الحدودية ووضع نظام إلكتروني للتأشير على البيانات الجمركية ومكننة سجل المعاملات العينية.
١٣. تنظيم دورات تدريبية لمراقبي المديرية لزيادة قدراتهم وإنتاجيتهم في مجالات متعددة من السلامة الغذائية الى طرق التحقيق في الشكاوى مروراً بعملية كيل الصهاريج وعدادات المضخات وغيرها من المواضيع في اطار المهام المتنوعة الملقاة على عاتق المديرية.

١٤. المشاركة في ندوات وورش عمل بدعوة من المنظمات العربية والدولية المعنية بحماية المستهلك وذلك لتبادل الخبرات واكتساب مهارات جديدة والاطلاع على تجارب الدول الاخرى وانتقاء ما يناسب الواقع اللبناني لتنفيذه.

١٥. إيلاء الشأن الغذائي الاولوية

١٦. التنسيق مع باقي المحافظات ومديرية حماية المستهلك

١٧. إرشاد أصحاب المؤسسات إلى الإجراءات الواجب إتخاذها تجنباً للوقوع في الأخطاء وإرتكاب المخالفات

١٨. زيادة التنسيق مع البلديات

١٩. مواكبة القوى الأمنية للمراقبين

٢٠. التنسيق مع رؤساء الوحدات الإدارية في المصالح وخاصة الصحة والزراعة

٢١. إجراء تقييم لأعمال المصلحة من خلال حجم الأعمال المنفذة مقارنة مع السنة الماضية

٢٢. إشترك المراقبين في الندوات والدورات التدريبية

٤,٣ في مجال مكتب مقاطعة اسرائيل

وتأكيداً منا على التزام لبنان بمبادئ المقاطعة وتفعيل أعمال المقاطعة عن طريق تأمين المرونة والسرعة اللازمة من أجل تبسيط وتسهيل آلية العمل، فإن خطة العمل المقترحة لمكتب مقاطعة إسرائيل خلال العام ٢٠٢٢ هي كالتالي:

- متابعة التنسيق مع الجهات المعنية في المجلس الأعلى للجمارك ومديرية الجمارك والأمن العام والجيش اللبناني ومع كافة الإدارات والمؤسسات العامة والمكتب الرئيسي للمقاطعة من أجل اتخاذ الاجراءات المناسبة في حال وجود أية مخالفة للمبادئ العامة لمقاطعة اسرائيل.
- المشاركة في المؤتمرات القادمة لضباط اتصال المكاتب الاقليمية العربية لمقاطعة اسرائيل، بهدف مناقشة ومتابعة المواضيع التي تقدم بها لبنان في الفصل الأخير من العام ٢٠٢١، وما سيتم طرحه خلال العام الحالي توصلاً لاتخاذ القرار النهائي بشأن أي رفع أو ادراج على القائمة السوداء.

٤,٤ في مجال مصلحة التجارة:

١- توضيح المرسوم رقم ٢٣٣٩ الصادر في ٦ نيسان ١٩٩٢ لجهة تبيان ماهية المواد الغذائية ومواد التنظيف التي لا يسري عليها بند حصر التمثيل التجاري، باعتبار أنّ المقصود بإخراج هذه المواد من نظام الوكالة

الحصرية هو الحفاظ على معدلات أسعار تكون في متناول المواطنين وخاصة من ذوي الدخل المحدود باعتبارها مواد ضرورية للأسرة. ولذلك فإننا نجد بأن بعض المواد، وإن كانت مصنفة من المواد الغذائية، فهناك إشكال في تصنيفها لجهة اعتبارها كمواد ضرورية أو كمالية طبقاً لأسعارها المرتفعة. والطلب عليها يكون من الفئات ذات المداخيل العالية (كأصناف الشوكولا المرتفعة الثمن وكذلك بعض المواد الغذائية الأخرى كالكمفيار وال saumon fumé والزعفران وغيرها).

٢- تحديث القانون الصادر بالقرار رقم ٩٦، تاريخ ١٩٢٦/١/٢٠، المتعلق بالشركات الأجنبية الزاغية في فتح فرع أو مكتب تمثيل لها في لبنان باعتبار أن هذا القانون صادر زمن سلطة الانتداب ويستخدم عبارات ومصطلحات قانونية لم تعد مستخدمة حالياً، وبالتالي تثير بعض الإشكالات القانونية في التفسير، مثلاً استخدام كلمة شعبة بدلاً عن فرع أو مكتب تمثيل.

٤,٥ في مجال المكتب الفني لسياسة الاسعار:

- تتبع حركة أسعار المواد الغذائية والسلع الاستهلاكية، وذلك عبر دراسة وتحليل حركة مبيعها بالمفرق للمستهلك ومقارنتها بين فترة زمنية وأخرى.
- تدقيق وتتبع الأسعار للسلة الغذائية والاستهلاكية الشهرية (مكونة حالياً من ٥٧١ صنف) لدى السوبرماركات والتعاونيات وإصدار التقارير الدورية التالية ونشرها (في حال تم معالجة المشاكل التي عطلت البرامج المستخدم في المكتب الفني TPO):
- تقرير "نتيجة السلة الشهرية" بعد دراسة السلع المشتركة لتمكين المستهلك من معرفة أرخص عشر سوبرماركت شهرياً.
- تقرير شهري "من أين تشتري السلة" الذي يبرز أسعار السلع المشتركة بين السوبرماركات العشر الأرخص.
- تقرير "إعرف السعر الأرخص Infoprice"، الذي يتيح للمستهلك معرفة لائحة السلع الأرخص سعراً لديها.
- تقرير "حركة أسعار سلة السلع الغذائية والاستهلاكية الشهرية المثقلة" في لبنان ومقارنته بين فترة زمنية وأخرى وإعداد مختلف الرسوم البيانية وجداول المقارنة التابعة له.
- دراسة معدل أسعار السلة الغذائية الاسبوعية (٦٠ سلعة) شهرياً في مختلف المناطق اللبنانية، ومقارنتها بين شهر وآخر ومقارنتها مع نفس الفترة من العام الماضي، وإصدار تقارير وجداول شهرية ورسوم بيانية بهذا الخصوص.

• دراسة حركة أسعار المنتجات الغذائية الأساسية عالميًا ومقارنتها بحركة الأسعار المحلية لمثيلاتها.

• دراسة حركة سعر ومؤشر صحن الفتوش أسبوعيا خلال شهر رمضان المبارك.

• دراسة إنعكاسات ونتائج بعض السياسات والقرارات على المستهلكين وعلى أسعار السلع (Impact Studies)

كما ستسعى المديرية العامة للاقتصاد والتجارة الى تفعيل العمل في مكاتب الوزارة عند المراكز الحدودية لاسيما في مرفأ بيروت وتجهيز المراكز بما يلزم للممارسة نشاطها بشكل فعال اضافة الى ربط مكاتب الوزارة عند المراكز الحدودية لتفعيل التواصل والتنسيق بينها.

وفي الختام، يمكننا اعتبار أنه تحقق البرنامج العام المخطط له للمديرية العامة للاقتصاد والتجارة رغم الصعوبات التي واجهت كافة العاملين و التي لم تمنعهم من تنفيذ وإتمام المهام خاصة في ظل جائحة كورونا, والازمة الاقتصادية وبالرغم من كل تلك المعوقات لم تعيق حضور الموظفين الى مراكز عملهم للقيام بواجباتهم الوظيفية وتحمل المسؤولية حماية للمصلحة العامة وخدمة المواطنين.

انتهى التقرير